

## ما حكم شراء الذهب وتأخير جزء من ثمنه؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

رجل اشتري ذهبا بقيمة عشرة عشرة الاف ريال. وكان المبلغ الذي لدى المشتري سبعة الاف ريال. فقال بناء على معرفته اتيك بباقي المبلغ بعد فترة. فهل يجوز فيما سلم ثمنه فقط. واما ما لم يسلم ثمنه فان البيع باطل - 00:00:00 -  
فيصبح البيع فيما سلم ثمنه في المجلس واما ما لم يسلم ثمنه فهو باطل. نعم - 00:00:26 -